

خمسون درساً في الاقتصاد الإسلامي

وتنقسم هذه الودائع المصرفية عادة إلى أقسام: الأول: الوديعة الجارية أو المتحركة وهي المبالغ النقدية التي تودع لدى المصارف بقصد ان تكون مهينة للسحب عليها عند الحاجة وهي تمتلك الصفتين التاليتين: كونها تحت الطلب دائماً، لا تدفع المصاريف عليها فائدة - حسب العادة -، الثاني: الودائع الاستثمارية (الودائع لأمر) وهي المبالغ التي يتم إيداعها في المصارف بقصد الحصول على دخل مستمر منها أو ربما يستهدفون الاستثمار الموقت ريثما يتسنى لهم تشغيلها مباشرة. فهي اذن: 1- ودايع نقدية مشطرت فيها الإبقاء إلى مدة معينة كحد أدنى. 2- يتم تقاضي مبلغ معين عليها كدخل استثماري. الثالث: ودايع التوفير وهي ودايع فيها وجه شبه بالودائع الجارية من حيث إمكان السحب عليها في كل آن وآخر بالودائع الثابتة من حيث ما تفرضه المصارف من فوائد للموفرين وتمتاز هذه الودائع: أولاً: بأنها مهينة للسحب عليها عند الطلب. ثانياً: بوجود بعض القيود التي تمنع من السحب بأية طريقة كانت: كأن يلزم المودع بتقديم دفتره الخاص في كل مرة يشاء السحب فيها مما يضمن بقاء المبالغ التي يتوقع سحبها من مجموع ودايع التوفير والتي لا تزيد عادة على 10% (كما يقول الشهيد الصدر) ([127]) وذلك لصعوبة السحب المشار إليه ويعتبر عشر كل وديعة توفير وديعة جارية ولا يدفع عنها أية فائدة أو ربح بل يحتفظ بها كقرض فهي تمتاز اذن: